

سنن البيهقي الكبرى

19716 - أخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو منصور النضروي ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور أنبأ أبو معاوية عن الأعمش عن مجاهد عن بن عباس Bهما أنه Y كان يرى الاستثناء ولو بعد سنة ثم قرأ { ولا تقولن لشيء إني فاعل ذلك غدا إلا أن يشاء الله } واذكر ربك إذا نسيت { قال إذا ذكرت قال الشيخ كذا قال ويقول بن عمر نقول في ذلك في الأيمان وقد يحتمل قول بن عباس Bهما أن يكون المراد به أنه يكون مستعملا للآية وإن ذكر الاستثناء بعد حين في مثل ما وردت فيه الآية لا فيما يكون يمينا وا } أعلم